كليه وذلك بين في نفسه معلوم بالبدا بل الاظهر ان قواعد المنطق اكثرها
بديهيات والتي كالحج لاثباتها تنبيهات ولا ينكره من مارسها وان اردت التنبيه على
القاعده فنقول فانه اذا صدق سلب المحمول عن كل واحد واحد من افراد الموضوع
علم ان هذا المحمول مباين لذلك الموضوع تباينا كليا اذ لو لم يكن كذلك لكان اما
اعم منه مطلقا او من وجه فيثبت على كل افراده وفيه ثبوته على بعضها او من وجه او
اخص فيثبت على بعضها فيلزم اجتماع النقيضين فلما علم مباينة المحمول للموضوع
ومعلوم ان كل مباين يصدق سلبه عن كل واحد من افراد المتباين الاخر علم
ان الموضوع مباين للمحمول اذ المباينة من الطرفين فيصدق سلبه عن كل
افراد المحمول اذ لو ثبت الموضوع لشي من افراد المحمول حصل الملاقاة
بين الموضوع والمحمول في ذلك الفرد وقد مر ان الملاقاة يصحح الموجبة الجزئيه
من الطرفين وصدق الموجبة الجزئيه من الطرفين وصدق الموجبة الجزئيه
من الطرف الاصل السالبة الكلي ينافي صدقه فيجتمع النقيضان مثلا
اذا صدق لا شي من الانسان بحجر صدق لا شي من الحجر بانسان والا
فالامر كما مر ونقول والا فبعض الحجر انسان وبعض الانسان حجر وقد
كان الاصل لا شي من الانسان بحجر هذا خلف والسالبة الجزئيه والمهمله
لا عكس لها لزوما لانه لو كان لها عكس للزم صدقه وصدق الاصل
على ما هو دابه وليس كذلك لانه ربما يكون المحمول اخص من الموضوع فيصدق
سلبه عن بعض افراده ولا يصدق سلب العام عن افراد الخاص لا كلا
ولا بعضا مثلا يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه
اي الذي فرض انه عكس له لا كليا وهو لا شي من الانسان بحيوان ولا جزئيا
وهو بعض الانسان ليس بحيوان متعلق له لزوما اورده للتوضيح وزيادة
التاكيد لانها تنعكس بخصوص المادة احيانا كقولنا بعض الحجر ليس بانسان

وبعض

وبعض الانسان ليس بحجر كما قال به الفاضل الفناري اذ العكس كما مر عرض لازم
الاصل واللازم الشي لا يخلو عنه اصلا فليس لها عكس بوجه وهاهنا سوال
وهو ان المصنف قد ذكر في هذا المقام اربع قضايا الاولى الموجبة الكلية تنعكس جزئيه
الثالثه السالبه الكليه تنعكس كليه الرابعه السالبه الجزئيه لا عكس لها فان اراد
بها القواعد اعني القضايا الكليه المنطبقة على جزئيات احكام الموضوعات
كما هو دأب المطلقات المستعمله في العلوم فالكل باطل اذ الممكنتان الموجبتان كليتين
كانتا او جزئيتين لا تنعكسان والسوالب السبع الخارجة اعني الوقتيتين والوجوديتين
الممكنتين والمطلقة العامة كلية كانت او جزئية لا تنعكس اصلا فضلا عن انعكاسها
كليه وان السالبتان الجزئيتان الخاصتان تنعكسان كنفسهما وقد عرفت هذه
القضايا وتبينت هذه الاحكام في الكتب المنطقيه وان اراد بها المهملات فهي ليست
بمسائل اذ مسايل المنطق بل مسايل جميع العلوم الا نادرا قواعد وقوانين كليه
لا مهملات وجزئيات فلم ذكرها بل القول بالانعكاس غير صحيح اذ لا لزوم
وجوابه انه اراد بها القواعد فاطلقها نظرا عن كيفيات القضايا وجهاتها
ولا شك ان الانعكاس دعوه المخالفين لما ذكره انما نشا من اعتبار هذه
الكيفيات في الجهات بحيث لا مخالفه وفيه نظر واعلم ان المخصوصه لا تنعكس اذ العكس كما
مر جعل مفهوم الموضوع محمولا وهذا فيها جزئي فلا يكون محمولا فلا ينعكس نحو
قولك هذا زيد الى زيد هذا لان مفهوم هذا هذا كلي ومفهوم هذا ذلك جزئي
اي تلك الذات المتشخصه وكذا حال الموجبتين فليس من جعل المحمول موضوعا والموضوع
محمولا في شي ومن احكام القضايا عكس النقيض وهو على راي جعل نقيض الجزء
الثاني اولا ونقيض الاول ثانيا مع بقاء الكيف والصدق بحاله اي على وجه اللزوم
وحكم الموجبات فيه حكم السوالب في العكس المستوي فتنعكس الموجبة الكلية كنفسها
كقولنا كل انسان حيوان فكل ما ليس بحيوان ليس بانسان والموجبة الجزئيه

Copyright © King Saud University